



عملية انتخاب مجلس الكنيسة المحلي واللوائح التنظيمية الثلاثاء ٥ أغسطس ٢٠٢٥م

أحباءنا شعب الكنيسة،

نعمة وسلام ربنا يسوع المسيح مع جميعكم.

تنص لائحة إيبارشية الكنيسة القبطية الأرثوذكسية بسيدني والمناطق التابعة لها، والمعتمدة في ١١ سبتمبر ٢٠٢٢، على ضرورة إجراء انتخابات دورية وفقًا للمادة (٣) لتشكيل مجالس كنائس جديدة عند انتهاء مدة كل دورة.

وقد تقرر أن يُعقد يوم الانتخاب لمجلس الكنيسة المحلي يوم الأحد الموافق ١٤ سبتمبر ٢٠٢٥، من الساعة الثامنة صباحًا وحتى الساعة الواحدة ظهرًا.

فيما يلي تفصيل لعملية إجراء الانتخابات. لأي استفسارات أو تساؤلات، يُرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني: elections@coptic.org.au

تنص اللائحة على أن يكون مجلس الكنيسة المحلي هيئة تمثيلية شاملة تضم أفرادًا من مختلف الفئات داخل الكنيسة، رجالًا ونساءً، من الشباب وكبار السن. لذلك، تُشجَّع جميع أعضاء الكنيسة على المشاركة في العملية الانتخابية.

وتتكون عملية انتخاب مجلس الكنيسة المحلى من الخطوات التالية:

- 1) عملية الترشيح لمجلس الكنيسة المحلي: وهي الإجراءات المتعلقة بترشيح أعضاء من الكنيسة للانتخاب ضمن مجلس الكنيسة.
- ٢) شروط الترشيح: وهي الشروط المتعلقة بتقديم وقبول والموافقة على الترشيحات، والمبينة في نهاية استمارة الترشيح.
 - عملية تسجيل الناخبين: وهي الإجراءات الخاصة بتسجيل الناخبين وإعداد وتحديث السجل الانتخابي.
 - ٤) عملية انتخاب مجلس الكنيسة المحلي: وهي الخطوات التي يتم من خلالها إجراء الانتخابات.

استمارة الترشيح: وهي الاستمارة التي يجب تعبئتها من قبل أي عضو في الكنيسة يرغب في ترشيح نفسه أو شخص آخر لعضوية مجلس الكنيسة.

ويجب طباعة استمارة الترشيح والشروط المرفقة بها وتوزيعهما معًا.


7) استمارة التسجيل: يجب تعبئتها من قِبل أي عضو في الكنيسة يرغب في المشاركة بالتصويت في انتخابات مجلس الكنيسة المحلي. يُسمح بالتصويت فقط للأشخاص المسجلين في سجل الناخبين.

٧) ما لم يُتفق خلاف ذلك من قِبل لجنة الانتخابات، فإن الإشارة في هذا المستند إلى "ممثل الانتخابات" تشير إلى سكرتير مجلس الكنيسة الحالي أو أحد أعضاء الكنيسة الذين يرشحهم الكاهن المسؤول (رئيس مجلس الكنيسة).

يُرجى التأكد من عرض المستندات التالية على لوحة الإعلانات الخاصة بكنيستكم:

- نسخة من هذه الإجراءات واللوائح التنظيمية
 - استمارة الترشيح
 - استمارة تسجيل الناخبين

بالإضافة إلى لوحة الإعلانات، يمكنكم أيضًا اختيار نشر هذه المستندات عبر منصات التواصل الاجتماعي الخاصة بالكنيسة.





الكنيسة القبطية الأرثوذكسية إيبارشية سيدنى وتوابعها

إجراءات ولوائح انتخابات مجلس الكنيسة المحلي (٢٠٢٥)

أولًا: إجراءات الترشيح

- 1) يجب على كل كنيسة إجراء انتخابات مجلس الكنيسة يوم الأحد الموافق ١٤ سبتمبر ٢٠٢٥، من الساعة ٨ صباحًا حتى الساعة ١ ظهرًا (تاريخ الانتخاب)، ما لم تنطبق المادة ٣ (١٠) من اللائحة.
- لانتخاب لعضوية مجلس الكنيسة المتوفى الكنيسة المتوفى الشروط المنصوص عليها.
 - ٣) اعتبارًا من يوم الأحد الموافق ١٧ أغسطس ٢٠٢٥، يجوز ترشيح أي شخص يستوفي الشروط الواردة في استمارة الترشيح لعضوية مجلس الكنيسة المحلي.
 - ٤) وفقًا للمادة ٣.٨ من اللائحة، لا يجوز إعادة انتخاب من خدم دورتين متتاليتين في مجلس الكنيسة المحلى. وتشمل الإشارة إلى "مجلس الكنيسة" أيضًا ما كان يُعرف سابقًا بـ "مجلس الشمامسة".
- منكون استمارات الترشيح متاحة للتحميل من موقع الإيبارشية الرسمي ومن مجموعة الإيبارشية على موقع فيسبوك. كما ستتوفر نسخ ورقية من الاستمارات في كل كنيسة محلية.
- آ) الكنائس التي يخدم فيها أكثر من ثلاثة (٣) كهنة يجب ألا يقل عدد المرشحين فيها عن عشرة (١٠) مرشحين، أما الكنائس التي يخدم فيها ثلاثة (٣) كهنة أو أقل، فيجب ألا يقل عدد المرشحين فيها عن ثمانية (٨) مرشحين.
- ٧) يجب توقيع استمارة الترشيح من قبل المرشح شخصيًا، تأكيدًا لموافقته على الترشح لعضوية مجلس الكنيسة وقبوله الالتزام بلائحة الإيبارشية. ووفقًا للمادة ٣(٥) من اللائحة، يجب أن تُوقَّع الاستمارة أيضًا من سبعة (٧) أعضاء آخرين من الكنيسة، وأن تعتمد بتوقيع أحد الآباء الكهنة التابعين لنفس الكنيسة.
 - ٨) في أي كنيسة ، لا يجوز ترشيح أكثر من قريب واحد من الدرجة الأولى (الزوج/الزوجة، أحد الوالدين، الابن/الابنة، الأخ/الأخت) للانتخاب لعضوية نفس مجلس الكنيسة .

- ٩) وفقًا للمادة ٣(٢)(ج) من اللائحة، يجب على كل مرشّح أن يُبيّن في استمارة الترشيح ما إذا كانت لديه المهارات والخبرة اللازمة لتولي منصب سكرتير أو أمين صندوق مجلس الكنيسة المحلي، بما في ذلك وظيفته الحالية، وأي مهارات أو خبرات أو تدريبات ذات صلة. ويُشترط أن يكون لمنصب أمين الصندوق خبرة و/أو مؤهلات في واحد أو أكثر من المجالات التالية: المحاسبة، المالية، أو إدارة الأعمال.
 - ١٠) يجب على كل من يوقّع استمارة ترشيح تأييدًا لمرشّح ما أن يستوفي الشروط التالية:
 - أ. أن يكون عضوًا في الكنيسة المحلية؛
 - ب. أن يعرف المرشّح شخصيًا ويؤيده؟
 - ج. أن يكون مسجّلًا في سجل الناخبين الخاص بانتخابات مجلس الكنيسة المحلية نفسها.
 - 11) يمكن تقديم استمارة الترشيح إلى سكرتير مجلس الكنيسة الحالي (ممثل الانتخابات)، إما بنسخة ورقية أو عبر البريد الإلكتروني، وذلك قبل الساعة مساءً من يوم الأحد ٣١ أغسطس ٢٠٢٥.
- ١٢) إذا قُدّمت الاستمارة بنسخة ورقية إلى ممثل الانتخابات، يجب على ممثل الانتخابات إعطاء العضو إيصالًا كتابيًا يُثبت الاستلام. أما إذا قُدّمت عبر البريد الإلكتروني، فيجب على ممثل الانتخابات إرسال بريد إلكتروني يُؤكد فيه استلام الاستمارة.
- ١٣) يقوم ممثل الانتخابات بعد ذلك برفع استمارات الترشيح إلى الآباء الكهنة بالكنيسة المحلية للمراجعة والموافقة، كما يلى:
 - أ. يجب أن يوقّع على كل استمارة ترشيح على الأقل كاهن واحد من كهنة الكنيسة؛
 - ب. لا يجوز للكاهن رفض أي ترشيح إلا إذا كان لديه سبب منطقي ومقبول يجعله يعتقد أن المرشّح لا يستوفي شروط الترشيح؛
 - ج. إذا قرر كاهن رفض الترشيح، يجب عليه التواصل مباشرة مع المرشّح لإبلاغه بسبب الرفض.
- ١٤) يجب على ممثل الانتخابات في كل كنيسة إدخال كافة البيانات المطلوبة من قبل لجنة الانتخابات عبر قاعدة بيانات "E-Link" قبل تقديم استمارة الترشيح؛ وسيتم تزويدكم بتفاصيل الرابط في الوقت المناسب.
- 10) في موعد أقصاه الساعة ٥ مساءً من يوم الاثنين ١ سبتمبر ٢٠٢٥، يجب إرسال قائمة المرشّحين لكل كنيسة المحلية مرفقة بجميع استمارات الترشيح المعتمدة إلى لجنة الانتخابات عبر البريد الإلكتروني التالى:

elections@coptic.org.au

١٦) بعد التأكيد، يقوم ممثل الانتخابات بنشر قائمة الترشيحات على لوحة إعلانات الكنيسة، وسيقوم الأباء الكهنة بالإعلان عن الترشيحات في الكنيسة قبل أسبوع واحد من تاريخ الانتخابات.

ب. شروط الترشح لعضوية مجلس الكنيسة المحلى

وفقًا للمادة ٣(٧) من اللائحة، يجب على أي عضو في الكنيسة المحلية يرغب في الترشح لعضوية مجلس الكنيسة أن يستوفى الشروط التالية عند تعيينه وطوال مدة خدمته:

- أن يكون مسيحيًا قبطيًا أرثوذكسيًا لا يقل عمره عن ثمانية عشر (١٨) عامًا؟
 - أن يلتزم بإيمان وعقيدة وممارسات الكنيسة القبطية الأرثوذكسية؛
 - أن يكون من المواظبين على حضور الخدمات الكنسية في الكنيسة المحلية؛
- أن يكون مشاركًا فعّالًا في الأسرار المقدسة، وبالأخص سر التوبة والاعتراف، وسر الإفخار ستيا؛
 - ألا يكون حاليًا عضوًا في مجلس كنيسة محلية أخرى؛
- ألا يكون ممنوعًا من الخدمة بحسب المواد (E) 3(34)(E) أو المادة (B) 3(35)(A) or (B) أو المادة (B) 3(35)(A)

ج. هيكل مجلس الكنيسة المحلى

وفقًا للمادة ٣(٢) من اللائحة، يتكوّن مجلس الكنيسة المحلى من العناصر التالية:

- رئيس المجلس: وهو أكبر كهنة الكنيسة سنًا أو من يُرشحه من الكهنة؛
 - جميع كهنة الكنيسة المحلية (بحكم مناصبهم ex officio)؛
- مشرف خدمة مدارس الأحد بالكنيسة (بحكم منصبه ex officio)؛
 - ممثل شباب الكنيسة (بحكم منصبه ex officio)؛
- ٧ أعضاء منتخبين من الشعب (في حال وجود ٣ كهنة أو أقل في الكنيسة)؛
 أو
- ٩ أعضاء منتخبين من الشعب (في حال وجود أكثر من ٣ كهنة يخدمون بالكنيسة).

يتم اختيار منصب السكرتير وأمين الصندوق من بين الأعضاء المنتخبين في أول اجتماع رسمي لمجلس الكنيسة، وذلك عن طريق التصويت.

ويجوز للأعضاء بحكم مناصبهم (ex officio) المشاركة في التصويت مع باقي الأعضاء المنتخبين في جميع الأمور المتعلقة بمجلس الكنيسة المحلي.

د. إجراءات تسجيل الناخبين

- ١) يجوز لأعضاء الكنيسة الذين لم يسبق تسجيلهم، وغير المدرجين في قاعدة بيانات الكنيسة المحلية،
 المشاركة في التصويت في انتخابات مجلس الكنيسة المحلي فقط إذا قاموا بتعبئة استمارة التسجيل وتسجيل أسمائهم كناخبين.
- استكون استمارات التسجيل متاحة للتحميل من الموقع الرسمي للإيبارشية ومن مجموعة الإيبارشية على فيسبوك. كما ستتوفر نسخ ورقية من الاستمارات في كل كنيسة محلية.
 - ٣) يمكن تقديم استمارة التسجيل إما بنسخة ورقية أو إلكترونيًا (عبر البريد الإلكتروني) إلى ممثل
 الانتخابات في الكنيسة المحلية، ليتم إدراج الاسم في سجل الناخبين.
- ٤) يُوصى بشدة أن يقوم جميع أعضاء الكنيسة بالتسجيل للتصويت قبل موعد انتخابات مجلس الكنيسة. ومع ذلك، إذا لم يكن العضو قد سجل مسبقًا، يمكنه تعبئة استمارة التسجيل يوم الانتخاب نفسه، بشرط أن تتم الموافقة عليها من أحد كهنة الكنيسة المحلية.
 - يكون ممثل الانتخابات مسؤولًا عن إعداد سجل الناخبين والمحافظة عليه، وذلك من تاريخ الإعلان
 وحتى موعد انتخابات مجلس الكنيسة.
 - آ) في يوم الانتخابات، يجب على ممثل الانتخابات إعداد قائمة كاملة بأسماء جميع الناخبين المسجلين وتسليمها إلى مراقبى الانتخابات.

ه. إجراءات انتخابات مجلس الكنيسة المحلي

- ١) يجب إجراء جميع انتخابات مجلس الكنيسة المحلي في تاريخ الانتخاب المحدّد، ما لم تنطبق المادة
 ١٠)٣ من اللائحة.
- ٢) يُشرف على كل عملية انتخاب ما لا يقل عن اثنين (٢) من مراقبي الانتخابات يختار هم الآباء الكهنة،
 بشرط أن يراقبوا انتخابات كنيسة غير كنيستهم.
 - ٣) لا يحق لعضو الكنيسة التصويت إلا إذا:
 - أ. كان مسجَّلًا في سجل الناخبين أو استكمل استمارة التسجيل؛
 - ب. حضر شخصيًا إلى الكنيسة في يوم الانتخاب؛
 - ج. لم يُدلِ بصوته في انتخابات مجلس كنيسة محلية أخرى.

- ٤) يتم التصويت عبر اقتراع خطى يُستكمَل داخل الكنيسة يوم الانتخاب.
 - ٥) في يوم الانتخاب يتعيّن على كل عضو بالكنيسة:
- أ. تسجيل حضوره بالتأكّد من وجود اسمه في سجل الناخبين، وقد يُطلب منه إبراز هوية لإثبات للخصيته؛
 - ب. ملء استمارة الاقتراع؛
 - ج. وضع استمارة الاقتراع داخل صندوق الاقتراع.
 - ٦) عند انتهاء التصويت يقوم مراقبو الانتخابات بما يلى:
 - أ. التأكّد من إدخال جميع استمارات الاقتراع في صندوق الاقتراع؛
 - ب. الاجتماع في مكتب أو قاعة مغلقة داخل الكنيسة؛
 - ج. ضمان وجود مراقبَيْن اثنين على الأقل طوال عملية الفرز؛
- د. عدّ الأصوات مرتين على الأقل، ويقوم بالعدّ في كل مرة مراقب واحد أو اثنان، ثم يُراجَع العدّ بصورة مستقلّة من قِبل مراقب آخر؛
 - و- الاتفاق بالإجماع على النتيجة قبل إعلانها؛
- و. استكمال بيان النتائج (وفق النموذج الذي توفره لجنة الانتخابات)، وتوقيعه، وإرساله إلى لجنة الانتخابات مرفقًا بكل بطاقات الاقتراع وأي مستندات أخرى مطلوبة.
 - ٧) يجوز لاثنين (٢) من أعضاء الكنيسة، يختار هم الآباء الكهنة، حضور عملية فرز الأصوات
 كمراقبين، بشرط عدم المشاركة أو التدخّل في عملية العدّ بأي شكل
- ٨) بعد تحديد نتيجة انتخابات مجلس الكنيسة المحلي، وفي موعد لا يتجاوز سبعة (٧) أيام من تاريخ انتهاء الانتخابات، يقوم مجلس الأمناء بإخطار الكنيسة المحلية بنتائج الانتخابات عبر البريد الإلكتروني. ويتعين على الآباء الكهنة إعلان نتائج الانتخابات لشعب الكنيسة في موعد أقصاه أسبوع واحد من تاريخ استلام الإخطار. كما تُنشر النتائج على لوحة إعلانات الكنيسة، وأي وسيلة تواصل أخرى يراها الآباء الكهنة مناسبة وضرورية لتحقيق التواصل الفعّال.
 - 9) في الفترة ما بين إعلان النتائج وحتى يوم الخميس ٤ ديسمبر ٢٠٢٥، يُستحسن أن يغتنم أعضاء مجلس الكنيسة الجدد كل فرصة ممكنة للاجتماع مع أعضاء المجلس المنتهية ولايتهم لضمان انتقال سلس. ويُشجَّع أعضاء المجلس السابق على مساعدة الأعضاء الجدد في التعرف على هيكل الخدمة واحتياجات الكنيسة، والمسائل الجارية أمام المجلس، والمشاريع المستقبلية.
- 1) في موعد لا يتجاوز أسبوعين من يوم الخميس ٤ ديسمبر ٢٠٢٥ (أي بحلول ١٨ ديسمبر ٢٠٢٥)، يجب أن يعقد المجلس الجديد أول اجتماع رسمي له (اجتماع مجلس الكنيسة الأول) للتصويت على اختيار السكرتير وأمين الصندوق.

- ١١) تقع على عاتق رئيس مجلس الكنيسة مسؤولية ترتيب الاجتماع الأول، على أن يُوجّه إخطارًا خطيًا بتاريخ وموعد الاجتماع قبل ما لا يقل عن سبعة (٧) أيام، ويُرسل الإخطار عبر البريد الإلكتروني.
 - 1٢) يجب على أي عضو يرغب في الترشح لمنصب السكرتير أو أمين الصندوق أن يُخطر رئيس المجلس بنيّته، عن طريق البريد الإلكتروني، وذلك قبل ثلاثة (٣) أيام على الأقل من موعد الاجتماع الأول للمجلس.
 - ١٣) يجب حضور جميع أعضاء المجلس في الاجتماع الأول لانتخاب السكرتير وأمين الصندوق، ويمكن أن يكون الحضور إما شخصيًا أو عبر الاتصال المرئي.
 - ١٤) يتم التصويت على منصبي السكرتير وأمين الصندوق عن طريق رفع الأيدي من قبل أعضاء المجلس.
- ٥١) يتم الإعلان عن التوزيع النهائي لمناصب ومسؤوليات المجلس وفقًا لما ورد في البند "أ. ٩" أعلاه.
 - 17) خلال أسبوعين (٢) من تاريخ الاجتماع الأول، يجب على السكرتير المُعيَّن حديثًا لكل مجلس كنيسة محلي أن يُسلِّم إلى سكرتير مجلس الأمناء أسماء ومعلومات الاتصال الخاصة بالسكرتير وأمين الصندوق الجديدين.